

# فتاوى الألباني {{9053}} عن عائشة رضي الله عنها أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان كاشفاً فخذه ...

محمد ناصر الدين الألباني

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كامل جالسا كاشف المنتخبه واستأذن ابو بكر فاذن له وهو على حاله ثم استأذن عمر فاذن له - [00:00:00](#)

وهو على حاله ثم استأذن عثمان فيلقى عليه ثيابه فلما قاموا قلت يا رسول الله استأذن ابو بكر وعمر فاذنت لهما وانت على حالك فلما استأذن عثمان ارخيت عليك ثيابك - [00:00:19](#)

فقال يا عائشة الا تستحي من رجل الا استحي من رجل والله ان الملائكة لتستحي منهم رواية احمد وذكر البخاري تعليقا عن محمد ابن جحش قال مر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على معمر - [00:00:37](#)

وفخذه مكشوفتان فقال يا معمر ربط فخذي فان الفخذين عورة روى احمد والحاكم والبخاري في تاريخه فعلقه في صحيحه السؤال هل هناك تعارض بين الحديثين او هل يفهم من الحديث الاول - [00:01:00](#)

ان يلتفت ليس بعورة لانه لو كان عورة منافستها الرسول صلى الله عليه واله وسلم ايام لو لم يكن من باب في الحديث الثاني لكان الحديث الاول بدل على انه تخرج الرجل - [00:01:27](#)

بالنسبة للرجل ليس عورة ولكن ما دام جاء هذا الحديث الثاني واحاديث ايمانات كثيرة تصرح بان الفخذ عورة حينذاك لا يؤخذ الحكم من الحديث الاول الذي فيه ان الرسول كشف عن فخذي بحضرة ابو بكر وعمر - [00:01:51](#)

وانما يؤخذ الحكم من الحديث الثاني والسبب ان هناك قاعدة فقهية تقول اذا تعارض حديثا وكان احدهما من قوله عليه السلام حديث معمر هذا والاخر من فعله عليه الصلاة والسلام كحديث عائشة - [00:02:18](#)

في هذه الحالة يقدم القول على الفعل هذه قاعدة اصولية من تفقه بها فتح عليه ثقة كبير جدا واستطاع التوفيق بين احاديث كثيرة وهي القول مقدم على الفعل عند التعارف. ان القول الصابر من الرسول عليه السلام - [00:02:43](#)

الى الامة هو شريعة عامة اما الفعل الذي يفعله هو فيمكن ان يكون شريعة عامة حينما لا يوجد معارض له ويمكن ان يكون امرا خاصا به عليه الصلاة والسلام ومن المعلوم ايضا - [00:03:11](#)

عند العلماء قولهم الدليل اذا قرأ عليه الاحتمال سقط به الاستدلال فهذا الفعل اي جهنم فعله الرسول عليه الصلاة والسلام ممكن ان يكون شريعة عامة فممكن ان يكون حكما خاصا - [00:03:33](#)

به عليه الصلاة والسلام وسلام ورحمة الله وبركاته. ويمكن ان يكون هذا الشيء الذي فعله الرسول عليه السلام فما دام ان سأل الرسول عليه السلام يحتمل اسبابا كثيرة تجعل هذا الفعل ليس شريعة عامة - [00:03:55](#)

وقد جاء من قوله عليه السلام ما يخالفه في نزاهة القوم تقدم على الفعل ولهذا امثلة كثيرة جدا مثلا من الغالبيين ان الرسول صلى الله عليه واله وسلم يعني يواصل الصيام - [00:04:17](#)

سياسي يصوم النهار مع الليل واليوم مع النهار والنهار مع الليل هكذا فرآه اصحابه تواصلوا معه ثياب يعني ما في طالب يساءل اربعة وعشرين ساعة ثمانية وعشرين ساعة يتضاعف الرقم - [00:04:40](#)

فوقف الصحابي معه الداء دعه نعاد الشفايف اللي يتابعوا لوسائل في الصيام عليه السلام عن المسلم بالسياسة فقالوا يا رسول الله

انك لتواصل وقال عليه الصلاة والسلام اني لست كهيتكم - 00:05:00

اني ابيك عند ربي يطعمني ويسقيني اني لست كرواتكم لست كمثلكم يعني عندي طاقة وعز قدرة ربانية الله عز وجل يمكنني بها

لمواصلة الصيام والاستمرار فيه وانتم لستم مثلي لا تواصلوه - 00:05:29

فهنا نأخذ الحكمة القاعدة السابقة ان الرسول عليه السلام قد يفعل ثاني ويخاص به فما دام لها انت اهم شيء وهو فعلوا فنحن لا نفعل

لانه فعل خاص به وقوله شريعة عامة للمسلمين جميعا - 00:05:58

كذلك مثلا من الامثلة المشهورة عن جميع الناس ان الرسول عليه الصلاة والسلام مات وتحتته كسرة نسوة بينما جاء في الحديث

الصحيح ان رجلا في الجاهلية يعني تزوج تسعة فلما اجمل - 00:06:17

جاء الى الرسول عليه الصلاة والسلام فمثلا فقال له امسك منهن اربعا وكلف بينهن ما قال لي انت متزوج سوا اللي بيعرف انه هو له

خصوصيات اذا اذا اختلف القول من الرفع والسلام. مع فعله - 00:06:37

القول مقدم على الفال حديث عائشة هنا لا يعارض حديث ما امر اغطي فخذيك فان ننتقدين عورة هو المعتمد في هذه المسألة

وليس حديث عائشة لانه سأل من الرسول عليه السلام - 00:06:59

هذا يمكن يكون قبل آآ تحرير ويمكن يكون خصوصية للرسول صلى الله عليه واله وسلم اذا الاعتماد على قوله عليه السلام في هذه

الحادثة وليس على فعله. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:07:20